

Distr.: General
12 November 2008
Arabic
Original: English

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اجتماع الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الاجتماع السابع والعشرون

محضر موجز للجلسة الثالثة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس المؤقت: السيد مبايدجول (ممثل الأمين العام)

الرئيس: السيد كانثيلا (أوروغواي)

المحتويات

افتتاح ممثل الأمين العام للاجتماع

انتخاب الرئيس

إقرار جدول الأعمال

انتخاب أعضاء المكتب الآخرين

انتخاب تسعة أعضاء للجنة المعنية بحقوق الإنسان وفقا للمواد من ٢٨ إلى ٣٢ من العهد
الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ليحلوا محل الأعضاء الذين تنتهي ولايتهم
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. وينبغي تباينها في مذكرة وإدخالها أيضا على نسخة من المحضر.
كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records Editing

.Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحضر هذه الجلسة أو أية جلسات أخرى في وثيقة تصويب واحدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٥.

افتتاح ممثل الأمين العام للاجتماع

١ - الرئيس المؤقت: أعلن أنه منذ الاجتماع السادس والعشرين للدول الأطراف، انضمت إلى العهد أندورا والبحرين وساموا وملديف ومونتنيغرو وانضمت ألبانيا وأندورا وتركيا وملديف ومولدوفا إلى البروتوكول الاختياري؛ وانضمت ألبانيا وأندورا وأوكرانيا والفلبين وفرنسا والمكسيك ومولدوفا وهندوراس إلى البروتوكول الاختياري الثاني. وأخيرا، وعقب انضمام بابوا غينيا الجديدة في ٢١ حزيران/يونيه، سوف يدخل هذا العهد حيز التنفيذ في ذلك البلد في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، مما يرفع العدد الإجمالي للدول الأعضاء في العهد إلى ١٦٢ دولة، انضمت ١١١ دولة من بينها كذلك إلى البروتوكول الاختياري و ٦٧ دولة إلى البروتوكول الاختياري الثاني.

٢ - ومضى قائلا إن النظر في التقارير الأولية والدورية التي ترفعها الدول الأعضاء بموجب المادة ٤٠ من العهد أداة أساسية لتعزيز حوار مستنير وبناء بين أعضاء اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ووفود الدول الأعضاء. وأضاف أن اللجنة نظرت منذ عام ٢٠٠٦ في ٢٣ تقريراً رفعتها الدول الأعضاء واعتمدت ملاحظات ختامية حول هذه التقارير. وأردف قائلا إن اللجنة استعرضت أيضا تنفيذ العهد في دولتين من الدول الأطراف لم تقدمتا تقريراً، وذلك وفقا لإجراءات اعتمدت عام ٢٠٠١ للتعامل مع الدول الأطراف التي لم تحترم التزاماتها بتقديم التقارير بموجب المادة ٤٠ من العهد. وقد خضع إجراء اللجنة المتعلق بمتابعة الملاحظات الختامية الذي بدأ عام ٢٠٠١ إلى المزيد من التطوير، وزودت أغلبية الدول الأعضاء اللجنة بمعلومات المتابعة في الوقت المناسب.

٣ - وواصل حديثه قائلا إنه سجل، منذ دخول البروتوكول الاختياري للعهد حيز التنفيذ، ما مجموعه ١٧٩٩ بلاغا، وإن اللجنة اعتمدت منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ آراء حول ٨٨ بلاغا. بموجب إجراء البروتوكول الاختياري، وأعلنت مقبولة ١٥ بلاغا وعدم مقبولة ٥٥ بلاغا وتوقف النظر في ٣٣ بلاغا. واسترسل قائلا إن اللجنة تواصل من خلال مقررها الخاص المعني بمتابعة الأداء السعي لضمان تنفيذ آرائها بتنظيم اجتماعات مع ممثلي الدول الأعضاء التي إما لم تستجب لطلب اللجنة بالحصول على معلومات حول التدابير التي اتخذت لتنفيذ آرائها أو قدمت ردودا غير مرضية.

٤ - ومضى قائلا إن حجم عمل اللجنة بموجب المادة ٤٠ من العهد والبروتوكول الاختياري ظل يتنامى إذ يوجد حاليا ٢٢ تقريراً أولياً أو دورياً و ٤٠٠ بلاغ في انتظار أن ينظر فيها. وأوضح أن اللجنة بصدد النظر في إمكانية اتخاذ تدابير خاصة لتدارك هذا الوضع مثل تمديد إحدى جلساتها.

٥ - وأردف قائلا إن اللجنة اعتمدت تعليقا عاما منقحا (رقم ٣٢) بشأن المادة ١٤ من العهد في جلستها التسعين التي عقدت في تموز/يوليه، وهي تعمل حاليا على تعليق عام منقح (رقم ٣٣) بشأن التزامات الدول الأطراف بموجب البروتوكول الاختياري.

٦ - وأضاف أن اللجنة تواصل الإسهام في النقاش الذي أثارته دعوة الأمين العام إلى تبسيط نظام تقديم التقارير في إطار المعاهدات وإصلاحه وتوיד الجهود الجارية لمواءمة أساليب عمل الهيئات التعاقدية. وأشار إلى أن رئيسها وممثليه يشاركون في جميع العمليات الاستشارية بهذا الشأن، لا سيما في الاجتماعين السادس والسابع المشتركين بين اللجان اللذين عقدا في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ وحزيران/يونيه ٢٠٠٨. وقررت اللجنة أيضا إعادة النظر في

يؤذن وفقا للقاعدة ٣، للدول الأطراف مؤقّتا بالمشاركة في الاجتماع.

١٣ - وقد تقرر ذلك.

انتخاب أعضاء المكتب الآخرين

١٤ - الرئيس: قال إن السيد هريغفدسون (أيسلندا)، والسيدة كوييكوفا (الجمهورية التشيكية) والسيد أنسغيمان (رواندا) قد رشحوا لمنصب نائب الرئيس.

١٥ - انتخب السيد هريغفدسون (أيسلندا)، والسيدة كوييكوفا (الجمهورية التشيكية) والسيد أنسغيمان (رواندا) نوابا للرئيس بالتركية.

انتخاب تسعة أعضاء للجنة المعنية بحقوق الإنسان وفقا للمواد من ٢٨ إلى ٣٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (CCPR/SP/71 و Add.1 و 2 و 3 و 4 و 5) ليحلوا محل الأعضاء الذين تنتهي مدة ولايتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

١٦ - الرئيس: استرعى الانتباه إلى البيانات المتعلقة بالمرشحين الذين رشحتهم الدول الأطراف ملء الشواغر التسعة في اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (CCPR/SP/71 و Add.1 و 3 و 4). وأعلم الدول الأطراف بسحب ترشيحين (CCPR/SP/71/Add.2 و 5). وبالتالي، بقي ١٥ مرشحا ملء الشواغر التسعة. واسترعى الانتباه أيضا إلى آلية التصويت والشروط الأخرى ذات الصلة بالموضوع الواردة في المادتين ٣٠ و ٣١ من العهد.

١٧ - ودعا المثلين إلى انتخاب تسعة أعضاء للجنة المعنية بحقوق الإنسان بالاقتراع السري.

مبادئها التوجيهية لتقديم التقارير لضمان اتساقها مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالوثيقة الأساسية الموحدة، كما وردت في المبادئ التوجيهية المتسقة لتقديم التقارير بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان (HRI/MC/2006/3 و Corr.1).

٧ - وأعلن أن من المقرر أن تناقش اللجنة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، علاقتها مع مجلس حقوق الإنسان ووضع إجراءات ومبادئ توجيهية من أجل توطيد التعاون مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، ولا سيما من أجل وضع نهج فعالة لآلية الاستعراض الدوري الشامل.

انتخاب الرئيس

٨ - السيد تشيورويا (رومانيا): رشح السيد كانثيلا (أوروغواي) لمنصب الرئيس.

٩ - انتخب السيد كانثيلا (أوروغواي) رئيسا بالتركية.

١٠ - تولى السيد كانثيلا (أوروغواي) الرئاسة.

إقرار جدول الأعمال (CCPR/SP/70)

١١ - أقرّ جدول الأعمال.

١٢ - الرئيس: استرعى الانتباه إلى القاعدتين ٢ و ٣ من النظام الداخلي الوارد في الوثيقة (CCPR/SP/2/Rev.1)، وقال إن القاعدة ٢ تنص على تقديم وثائق تفويض الممثلين وأسماء أعضاء الوفود إلى الأمين العام في أجل أقصاه أسبوع واحد قبل التاريخ المحدد لافتتاح جلسة ما، وإن وثائق التفويض هذه ينبغي أن يصدرها رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية. وأضاف أن الأمين العام أخطر الدول الأطراف بفحوى هذه القاعدة في مذكرته المؤرخة ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٨، ولكن عددا من الدول الأطراف لم يقدم بعد وثائق التفويض. وحث الممثلين المعنيين على ضمان تقديم وثائق تفويضهم إلى الأمين العام في أقرب وقت ممكن، واقترح أن

- ١٨ - وبدعوة من الرئيس، تولى السيد بوليزي (إيطاليا)،
والسيد دودو (نيجيريا)، والسيد شيرينكو (الاتحاد الروسي)
والسيد شوبانوغلو (تركيا) عملية فرز الأصوات.
- ١٩ - السيد داو (مالي): تحدث في نقطة نظام، فأشار إلى
أن الوثيقة التي تحمل الرمز CCPR/SP/71 تضم قائمة غير
مكتملة بالمرشحين. وأوضح أنه ينبغي تحديث القائمة بما يتيح
وضع جميع المرشحين على قدم المساواة.
- ٢٠ - شكر الرئيس ممثل مالي على ملاحظته وقال إنها
ستؤخذ في الحسبان في المستقبل.
- ٢١ - وأجري تصويت بالافتراع السري.
- عدد أوراق الاقتراع: ١٥٧
- عدد أوراق الاقتراع الصحيحة: ١٥٧
- عدد الممثلين المصوتين: ١٥٧
- الأغلبية المطلوبة: ٧٩
- عدد الأصوات المحصلة:
- ١٣٦ السيد أوفلاهري (أيرلندا)
- ١١٧ السيد لالا (موريشيوس)
- ١١٥ السيد آية (المغرب)
- ١١٥ السيد ثيلين (السويد)
- ١١٤ السيد سالفوي (الأرجنتين)
- ١١١ السيد فتح الله (مصر)
- ٩٤ السير نايجل رودلي (المملكة المتحدة)
- ٩٣ السيد ريفاس بوسادا (كولومبيا)
- ٨٦ السيد بوزيد (الجزائر)
- ٨٠ السيد بوسو (السنغال)
- السيد غليلي - آهاهانزو (بنن) ٧٩
- السيد جونسون لوبيز (الإكوادور) ٧٧
- السيد فياض (لبنان) ٦٠
- السيد كوناتي (مالي) ٣٥
- السيد نوهو هماني (النيجر) ٣٥
- ٢٢ - بعد الحصول على الأغلبية المطلوبة وأكبر عدد من
الأصوات، انتخب السيد آية (المغرب)، والسيد بوزيد
(الجزائر)، والسيد فتح الله (مصر)، والسيد لالا
(موريشيوس)، والسيد أوفلاهري (أيرلندا)، والسيد ريفاس
بوسادا (كولومبيا)، والسير نايجل رودلي (المملكة المتحدة)،
والسيد سالفوي (الأرجنتين) والسيد ثيلين (السويد) أعضاء
في اللجنة المعنية بحقوق الإنسان.
- رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٥.